

كأنك يا "جميل" ماغزيت

عدد الناخبين أكثر من 294 ألف لبرلمان 2010

طالب النائب سيدجميل كاظم وزير العدل والشؤون الإسلامية بالإجابة عن سؤاله بشأن هل ستطبق الجدولة نفسها لأعداد الناخبين لانتخابات 2006 والتي رأى النائب أن «فيها شيء فاضح للتمييز» في انتخابات 2010؟. وكان الوزير قد بين أن سؤال النائب سابق لأوانه «لأن القوائم الانتخابية لم يتم إعدادها حتى الآن، وبالتالي يستحيل حصر عدد الناخبين الذين يحق لهم الانتخاب حتى نهاية يناير 2010، كما أنه ليس بجائر ذلك».



المهموم

ورأى الوزير أن ما استعرضه النائب خلال تعليقه على إجابته كان جيداً لكنه أوضح قائلاً: «وزير العدل مسؤول عن تطبيق القانون في دولة مؤسسات وقوانين لدينا قوانين ومراسيم نمشي عليها، اليوم المسألة أمام القضاء ولولا ذلك لكان لدي رد (...) وما نطبقه لصالح البلد». وعطفاً على ذلك علق جميل: «الوزير يقر بأن مداخلتي جميلة وجيدة لأن فيها شيء فاضح للتمييز في 2006، فهناك سؤال واضح هل ستطبق نفس الجداول في انتخابات 2010؟». وأضاف مخاطباً الوزير «اعدلوا هو أقرب للتقوى (...) أنت وزير للعدل ومسؤول أمام الله والتاريخ». وتابع منتقداً رده على السؤال «كالمعتاد جاء الجواب بعيداً كل البعد عن فحوى السؤال، وكأنك يا بوزيد ما غزيت، والسؤال في جهة الشمال والجواب في جهة الجنوب». وأوضح أن «وزارة العدل والشؤون الإسلامية باعتبارها الجهة الرسمية المنوط بها إدارة الانتخابات البلدية والنيابية، تملك معلومات كافية، ولو بصفة تقريبية، عن أعداد الناخبين في كل الدوائر الانتخابية، قياساً على أعدادهم في انتخابات الفصل التشريعي الثاني التي جرت عام 2006. وأن القانون إذا نص على عرض جداول الناخبين قبل 45 يوماً على الأقل من الميعاد المحدد لإجراء الانتخابات، لا يعني أن الوزارة المناط بها إجراء هذه الانتخابات تجعل المعلومات الخاصة بأعداد الناخبين ومتوسط التمثيل النسبي العام». وتابع «من المسائل البديهية التي يمكن طرحها قياساً على انتخابات الفصل التشريعي الثاني، احتساب متوسط التمثيل النسبي العام الذي يستخلص من قسمة عدد الناخبين الكلي على عدد الدوائر الانتخابية. وأضاف «في تلك الانتخابات كان العدد الكلي لمن يحق لهم الانتخاب هو: 294201، وبقسمة هذا العدد على 40 دائرة انتخابية فإن متوسط التمثيل النسبي العام يكون: 7355. والعدالة والمساواة تقتضيان أن يكون هذا المتوسط النسبي معياراً بارزاً ومطبقاً». واستطرد «قد يقول قائل إنه لا ينبغي أن يكون ذلك المتوسط العام جامداً لاعتبارات متعددة، جغرافية واجتماعية، وثقافية، وعليه، يمكن الحديث عن متوسط عام مقبول ذي مدى متفاوت يقع بين 10% و 10+ %، موضحاً أنه «إذا ما وافقنا على ذلك، فإن مدى ذلك المتوسط العام يقع بين: 6620 (10%) و 8100 (10+%). وبمعنى أوضح فإن التمثيل العادل للدوائر الانتخابية في البحرين قياساً على انتخابات الفصل التشريعي الثاني يجب أن يحدد عدد الناخبين في الدوائر الانتخابية بين العديدين المذكورين أعلاه (6620 - 8100). ولكن الانحراف المعياري في واقع الانتخابات المشار إليها أعلاه، كان متباعداً جداً عن متوسط التمثيل النسبي العام، وعن المتوسط الذي يمكن قبوله بإنقاص، أو زيادة 10%».

خليل: سياسة الترفيع لن تحل الأزمة الإسكانية

ذكر النائب عبد الجليل خليل خلال تعليقه على رد وزير الإسكان الشيخ إبراهيم آل خليفة على سؤاله بشأن الطلبات الإسكانية في الدائرة الرابعة من محافظة العاصمة سياسة الترفيع لن تحل المشكلة، فالمطلوب أن يكون هناك قرار حقيقي للبدء في المشروع».

وقال «وزير الإسكان أعلن عن مشروع وخطة طموحة لحل الأزمة الإسكانية ولكن الوزارة لم تبدأ في شيء حتى الآن، وسنكمل السنة كاملة ولم ينفذ أي مشروع». وتابع «نحن أول من طالبنا بإدخال القطاع الخاص للاستفادة من بناء المشاريع بما فيها الإسكانية، ولكن هل أوقف البناء الذكي لسبب إدخال القطاع الخاص فعلاً؟». وتساءل خليل عن مشروع البرهامة الإسكاني، وقال «الوزير سعى في الموضوع وذلك بعض التعقيدات، ولكن أسأل، خشيتي كبيرة حين أرى قائمة المشاريع المتعطلة، وأخشى أن يدخل هذا المشروع في التلاجة ولا يكون ضمن المشاريع المنفذة». وأضاف «هناك أرض حددت في شرق السنابس ووزارة البلديات، تقول إنها انتهت من بعض التقييمات، هل الموعود ما زال ثابتاً حتى يتم أصحاب طلبات 92 و93 الذين لا زالوا ينتظرون بيتاً بأبويهم». وأكد وزير الإسكان أن «الوزارة ستستحث خطتها مجدداً مع الخطة التي نبحثها لجنة المرافق الأسبوع المقبل للنظر في برنامج وزارة الإسكان، فالبرنامج قائم على أن هذا المشروع سينفذ في العام 2010 - 2011 ونتوقع أن يستغرق المشروع عام واحد».

وزير العدل: غرفة المنازعات بحرينية 100%

أكد وزير العدل والشؤون الإسلامية الشيخ خالد بن علي آل خليفة أن «وزارة العدل تعمل على وضع امتحانات للقضاة منذ العام 2003»، مشيراً إلى أن «هناك معايير للاختبارات، وهناك لجنة خاصة في المجلس الأعلى الإسلامي لاختيار القضاة الشرعيين».

في البحرين فهناك تطوير وتدريب للقضاة والموظفين والمحامين». وأوضح الوزير أن «رؤيتنا للقضاة 1600 دينار، 600 دينار راتب أساسي و1000 دينار علاوة لا تقتطع بأي ظرف، وهناك مطالبة لتحديد المبلغ كله كراتب لكي يمكن

الاقتطاع منه». وأكد أن «غرفة البحرين لتسوية المنازعات هي بحرينية 100% وهناك مدير عام لها واثنتين مسجلتين عامين، ولكن هناك شخص يدير الموضوع من ناحية الجودة». وتابع «مشكلتنا كيف نتبع الإجراءات والجودة بشكل عام، والغرفة نريد من خلالها وضع مستوى دولي في هذا المجال». وأوضح أن «المرسوم بقانون بإنشاء غرفة البحرين لتسوية المنازعات والذي يأتي في إطار تنفيذ المبادرة الثالثة والتي تقضي بتفعيل بدائل فض المنازعات، والذي كانت قد وافقت السلطة التشريعية على المشروع بقانون ونظراً لحالة الاستعجال فقد صدر عن صاحب الجلالة الملك المفدى المرسوم بقانون معروض الآن على السلطة التشريعية». وتابع «أصبحت مملكة البحرين الدولة الرائدة بعد إنشاء غرفة البحرين لتسوية المنازعات الاقتصادية والمالية والاستثمارية بموجب المرسوم بقانون رقم 30 / 2009م والذي يعتبر نقلة كبيرة تدل على مدى ما وصلت إليه المملكة في هذا المجال 2010 وبعد إنشاء غرفة البحرين لتسوية المنازعات معلماً من المعالم الرئيسية على تطوير القضاء داخل المملكة باعتبارها دعماً أساسياً لبداية فض المنازعات وما سوف يترتب على ذلك من تطوير الخدمات التي يقدمها القطاع القانوني وتعزيز سمعة البحرين القانونية على المستوى الدولي وتزويد المنطقة بخدمات قانونية راقية بمستوى الخدمات نفسها التي تقدمها مراكز تسوية المنازعات الرائدة عالمياً».

وذكر خلال رده على السؤال المقدم من النائب الشيخ إبراهيم الحادي بشأن خطة وزارة العدل والشؤون الإسلامية لتطوير القضاء، أنه «لا يوجد قاض شرعي أو مدني يعين اليوم ويجلس غداً في منصة القضاء، وبفضل وجود معهد الدراسات القانونية

مشكلتنا

